

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٠٨ لسنة ٢٠٠٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيدة/ جيهان سمير عبد الرحمن - المصرية الجنسية -

اكتساب نجلتها الإسرائيلية/ فرح سيف عبد الله خطيب ، لجنسيتها المصرية

بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ للصالح العام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٠/٤/٢٠٠٧

وزير الداخلية

حبيب العادلي